(حكم المرتد) .

ومن ارتد عرض عليه الإسلام وكشفت شبهته وحبس ثلاثة أيام استحبابا وقيل وجوبا فإن لم يسلم قتل .

فإن قتله رجل قبل عرض الإسلام عليه كره ولا شيء عليه .

والمرتدة لا تقتل بل تحبس حتى تسلم وكذا الصبي المميز .

ويزول ملك المرتد عن أمواله زوالا موقوفا : فإن ألم عاد ملكه وإن مات أو قتل فكسب إسلامه لورثته وكسب ردته فيء .

ويعتق مدبروه وأمهات أولاده وتحل الديون التي عليه .

والمرتدة كسبها لورثتها .

ولحاقه بدار الحرب مع الحكم به كالموت